(وصل) و َص َلا ْت الشيء و َص ْلا ً و َص ِلمة ً والو َص ْل ُ ض ِد " ُ اله ِج ْران ابن سيده الو َص ْل خلاف الفَصْل و َصَل الشيء بالشيء ي َصِلهُ و َصْلاً و َصِلهً وصُلاَةً الأَخيرة عن ابن جني قال لا أَدري أَ مُطِّ مَرِد ٌ هو أَ م غير مطَّ مَر قال وأَظنه مُطِّ مَر دا ً كأ َنهم يجعلون الضمة مُشْعِرة بأَن المحذوف إِنما هي الفاء التي هي الواو وقال أَبو على الضمَّّة في الصِّ ُلمَة ضمة الواو المحذوفة من الو ُص°لمة والحذف والنقل في الضمة شاذ كشذوذ حذف الواو في يـَجـُد ُ وو َصَّلَه ُ كلاهما لأَ مـَه ُ وفي التنزيل العزيز ولقد و َصَّلَاْنا لـَهـُم ُ القـَو ْل أَي و َصَّلَاْنا ذ ِكَّرَ الأَنْبياء وأَقاص ِيصَ من م َضَى بعضها ببعض لعلهم ي َع ْت َبرون واتَّ َصَلَ الشيء ُ بالشيء لم ينقطع وقوله أَنشده ابن جني قام َ بها ينُنْشِد ُ كلِّ مُنْهْ ِدِ وايتَ صَلاَتْ بمِيثْلِ ضَوْءِ الفَرِ ْقَدِ إِنما أَرِادِ اتَّ صَلاَتْ فأَ بدل من التاء الأُولى ياء كراهة للتشديد وقوله أَنشده ابن الأَعرابي سُحَيـْراً وأَعـْناقُ المَطِيِّ ِ كَأَ نَّ هَا مَدافِع ُ ثِغْبانِ أَصَرِّ َ بِهَا الوصْل ُ معناه أَضَرِّ َ بِهَا فِقَدْانِ الو َص ْل وذلك أَن ينقط ِع الثَّغَب فلا ي َج ْرِي ولا ي َتَّ صَلِ والثَّغَبُ م َس ِيلٌ د َقيقٌ شَبَّه الإِبلِ في مَدِّها أَعناقها إِذا جَهَدَها السيرِ بالثَّغَبِ الذي يَخُدُّهُ السَّيـْ لُ ُ في الوادي وو َصَلَ الشيء ُ إِلَى الشيء و ُصُولاً وتـَو َصَّل إِليه انتهى إِليه وبـَلـَغه قال أَبو ذؤيب تـَو َصـَل ُ بالرِّ كُوْبان حينا ً وتـُؤوْلـِف ُ ال جـِوار َ ويـُغوْشـِيها الأَ مانَ رِبابُها وو َصَّله إِليه وأَو ْصَله أَنهاه ُ إِليه وأَ بـْلاَغَه ُ إِياه وفي حديث النعمان بن مُقَرِّر أَنه لما حمَل على العدُوِّ ما و َصَلاْنا كَتَهِ عَيهُ حتى ضر َب في القوم أَى لم نـَتَّصِل به ولم نـَق ْر ُب منه حتى حمـَل عليهم من السِّيُر ْعة وفي الحديث رأَ يت سَبَبا ً واصِلاً من السماء إِلى الأَرض أَي مَو ْصولاً فاعل بمعنى مفعول كماء ٍ داف ِق ِ قال ابن الأَثير كذا شرح قال ولو جعل على بابه لم يـَب ْع ُد وفي حديث عليٌّ عليه السلام صلوا السيوف َ بالخُطى والرِّ ماح َ بالنِّ َبـْل قال ابن الأَثيرِ أَي إِذا قَصُرت السيوف عن الضَّريبة فتقدَّ موا تـَلـ ْحـَقوا وإِذا لم تـَلحـَة ْهم الرماح ُ فار ْم ُوهم بالنَّ َب°ل قال ومن أَ حسن وأ َ بلغ ما قيل في هذا المعنى قول زهير ي َطع َنهُ م ْ ما ار ْ تـَمـَو ْ احتى إِ ذا طـَعـَنـُوا ضار َ بـَهـُم ْ فإ ِ ذا ما ضار َ بـُوا اع ْ تـَنـَقا وفي الحديث كان اسم ُ نَب ْلمِه عليه السلام الم ُوت َصلِلة سميت بها تفاؤلاً بو ُصولها إِلَى العدوِّ والمُوتَصِلة لغة قريش فإ ِنها لا تُد°غم هذه الواو وأ َشباهها في التاء فتقول مُوتَصِل وم ُوتَ فَيق وم ُوتَ عَدِ ونحو ذلك وغيرهم ي ُد ْغم فيقول م ُت َّصيل وم ُت َّ فيق وم ُت َّعَدِد وأَوْسَلَه غيرُه ووَصَلَ بمعنى اتَّصَلَ أَي دَعَا دَءٌوَى الجَاهِلَية وهو أَن يقول يالَ فلان وفي التنزيل العزيز إِلاَّ َ الذين يَصَلُون إِلَى قوم بينكم وبينهم ميثاق ُ أَي يَتَّصَلُون المعنى اقت ُلُوهم ولا تَتَّخَذوا منهم أَولياء إِلاَّ مَن ِ اتَّصَلَ بقوم بينكم وبينهم ميثاق واء ْتَرَو الله عنى الرجل ُ انتسَب وهو من ذلك قال الأَعشى إِذا اتَّصَلَ الرجل ُ انتسَب وهو من ذلك قال الأَعشى إِذا اتَّصَلَ الرجل ُ انتسَب وهو من ذلك قال الأَعشى إِذا اتَّصَلَ الرّبي وبرّك رُ سَبَتَهُا والأُنرُونُ رَواغَرِم ُ .

أَي إِذِا انتَسَبَتَ وقال ابن الأَعرابي في قوله إِلا الذين يَصَلون إِلَى قوم أَي يَعنتَ سَبون قال الأَزهري والات مال أَيضا ً الاع ْتزاء ُ المنهي ّ عنه إِذا قال يالَ بني فلان ابن السكيت الات مال أَن يقول يا لَف لان والاعتزاء ُ أَن يقول أَنا ابن ُ فلان وقال أَبو عمرو الاتصال ُ دُعاء الرجل رَه هم دِن ْيا ً والاع ْتزاء ُ عند شيء يعجب ُه فيقول أَنا ابن فلان وفي الحديث مَن ِ ات مَلَ فأَء ِ مَن ُوه أَي مَن ِ اد ّعَي دَء ووي الجاهلية وهي قولهم يال فلان فأَع مَن ُ الته مَن ِ الته مَن لا إليه وات مَل لا فلان فأَع مَا وُولوا له اع ْهَمَن ْ أَي وْرَ أَبيك يقال و صَل إليه وات مَل لا إِنهاء التي يال َ فلان فأَع مَا أَبي قولوا له اع مَن إِنهانا ً ات مَا والواصلة من النساء التي تَمر ل شع َر ها بشع َر غيرها والم سُ تَو ْصلة الطالية لذلك وهي التي يدُف ْع َل بها ذلك وفي الحديث أَن النبي A لع َن الواصلة والم سُ تَو ْصلة قال أَبو عبيد هذا في الشع َر وذلك أَن تَمل المرأ مَ شع َرها بشع رقرا قال وقد رَخ َّم َت الفقهاء في القرام لوكل " ِ شيء وصله و ما لم يكن الوصل .

أَياما ً تِباعا ً وقد نهى النبي A عن الوِصال في الصوم وهو أَن لا يُفْطرِ يومين أَو أَ ياما ً وفيه النهي عن المُواصَلة في الصَّلاة وقال إِنَّ امْرَأً واصَلَ في الصلاة خرج منها صِفْراً قال عبد ا∐ بن أَحمد بن حنبل ما كُنَّْا نَدْري ما المُواصَلة في الصلاة حتى قَدرِم علينا الشافعيُّ وُمضى إِليه أَبي فسأَله عن أَشياء وكان فيما سأَله عن المُواصَلة في الصلاة فقال الشافعي هي في مواضع منها أنَ يقول الإِمامُ ولا الضَّالِّين فيقول مَن خلفه آمين معا ً أَي يقولها بعد أَن يسكنُت الإِمام ومنها أَن يَصِل القراءة بالتكبير ومنها السلام ُ عليكم ورحمة ُ ا□ في َصلها بالتسليمة الثانية الأ ُولى فرض والثانية سُنَّة فلا يُج ْم َع بينهما ومنها إِذا كبَّر الإِمام فلا ي ُك َبِّر معه حتى يسبقه ولو بواو وتَوَصَّلَات إلى فلان بو ُصْلة وسبب تو َصَّلاًّ إِذا تسبَّبت إِليه بحيُر ْمة وتوصَّلَ إِليه أَي تلطَّوُ في الو ُصول إِليه وفي حديث عُنُد ْبة والمقدام أَنهما كانا أَ سَّلَهُما فَتَوَصَّلَا بالمشركين حتى خَرجا إِلَى عَبيدة بن الحرث أَي أَرَياهم أَنهما مَعَهم حتى خرجا إِلَى المسلمين وتوصَّلا بمعنى توسَّلا وتقرَّّبا والوَصُّل ضد الهجران والتَّواصُّل ضد التَّصَارِ مُ وفي الحديث مَن أَراد أَن يَطول عُمْرِه فَلَاْييَصِل ْ رَحِمَه تكرِّر في الحديث ذكر صيلة الرِّءَحيم قال ابن الأَثير وهي كيناية عن الإِحسان إِلَي الأَ قر َبين من ذوى النسَب والأَص ْهار والع َطف عليهم والرِّيف ْق بهم والرِّعاية لأَ ح ْوالهم وكذلك إِن بَعُدُوا أَو أَساؤوا وقَطْع الرَّحَرِم ضدٌّ ذلك كلَّبِه يقال وَصَل رَحَمَه يـَص ِلمُ ها و َص ْلا ً وص ِلمة ً والهاء فيها ع ِو َض من الواو المحذوفة فكأ َنه بالإ ِحسان إ ِليهم قد و َص َل ما بينه وبينهم من ع َلاقة الق َرابة والصِّهِ ْر وفي حديث جابرٍ إِنه اشتري م ِن ِّي بَعيرا ً وأَعطاني و َصْلا ً من ذه َب أَي صلِلة ً وه ِبة ً كأ َنه ما ي َت َّصلِ به أَ و يَـتَوَصَّلَ في مَعاشه وو َصـَله إِذا أَعطاه مالاً والصِّلة الجائزة والعطيَّة والو َص°ل وَ ص ْل الثوب والخ ُفِّ ويقال هذا و َص ْل هذا أَى مثله والم َو ْصِل ما ي ُوص َل من الحبل ابن سيده والمَو ْصِيل مَع ْقِيد الحب ْل في الحَب ْل ويقال للرج ُلين ي ُذكران بِفِعال وقد مات أَ حدهما فَعَلَ كذا ولا يُوسَلَ حَيٌّ بميت وليس له برِوَصِيل أَي لا يَتْبَعُه قال الغَننَوِي كمنَل ْقَيَى عَقالٍ أَو كمنَه ْلمِك سالَمٍ ولس ْتَ لَيمَي ْتٍ هالك بِوَصييل ِ ويروى وليس لرِحَيٍّ هالرِكَ برِو َصرِيل وهو معنى قول المتن َخِّرِل الهذلي ليس َ لرِم َي ْت ِ برِو َصرِيلٍ وقد عُلِّيقَ فيه طَرَفُ المَو°صِلِ دُعاء لرجل أَي لا وُصِل هذا الحيِّ بهذا المَيت أَي لا مات َ معه ولا و ُص ِل بالميت ثم قال وقد ع ُلسّ ِق َ فيه ط َر َف ٌ من الموت أ َي سي َم ُوت ويَتَّصِل به قال هذا قول ابن السكيت قال ابن سيده والمعنى فيه عندي على غير الدُّ عاء إِنما يُريد ليس هو ما دام حَيًّا بِو َصييلٍ للميت على أَنه قد عُلَّيق فيه طَرَف المَو ْصِل أَى أَنه سيَم ُوت لا محالة في َت َّصِل به وإِن كان الآن حيَّاً وقال الباهلي

يقول بان الميت فلا يُواصِله الحيِّ ُ وقد ء ُلَّ ِق في الحي السَّبَب الذي ي ُو َصَّلِه إِلَى ما و َصَلَ إِليه الميت وأَ نشد ابن الأَعرابي إِن ْ و َصَلَاْت الكَيَابَ صِر ْتَ إِلَى ا∏ٍ ومَن ي ُلاْفَ واصِلاً فهو م ُود ِي قال أَ بو العباس يعني ل َو ْح الم َقابر ي ُنـ ْقر وي ُتـ ْر َك فيه موضع للميت .

(* قوله « موضع للميت » لعله موضع لاسم الميت) بـَياضا ً فإ ِذا مات الإ ِنسان ُ و ُص ِل ذلك الموضع باسمه والأَو ْصال المَفاصِل وفي صِفته A أَنه كان فَع ْمَ الأَو ْصالِ أَي مم ْتَلئَ الأَعضاء الواحدُ وِصْل والمَوْصِل المَفْصِل ومَوْصِل البعيرِ ما بين العَجُز والفَخِذ قال أَبو النجم ترى يَبيِيسَ الماء ِ دون المَو ْصِل ِ منه بِعج ْزٍ كَصَفاة ِ الجَي ْحَل ِ الجَيِّدَ ل الصِّلُاْبِ الضَّحَرُم والوِصْلانِ العَّجُزِ والفَّخِذِ وقيل طَبِّق الظهرِ والوِصْل والو ُص ْل كل ّ ُ عظم على ح ِد َة لا يكس َر ولا ي ُخ ْلط بغيره ولا ي ُوص َل به غيره وهو الك َ ِس ْر ُ والجَ َ دِوْلُ بِالدالِ والجمعِ أَ ووْصالِ وجِنُدُ ول وقيلِ الأَ ووْصالِ مجتَ مَعِ العظامِ وكلَّه من الو َصْهل ويقال هذا رجل و َصِيل ُ هذا أَي مثله والو َصِيل برُود اليمن الواحدة و َصِيلة وفي الحديث أَن أَوَّل من كَسَا الكعبة كسْوةً كام ِلمةً تُبَّعُ كُسَاها الأَنْطاعَ ثم كساها الو َصائل أَى ح ِب َر الي َم َن وفي حديث عمرو قال لمعاوية ما زلت أَر ُم ّ ُ أَ م ْر َك بِو َذائله وأ َصِللُه ُ بو َصائله القتيبي الو َصائل ثياب يمانية وقيل ثياب ح ُم ْر ُ مُخاَطَّ مَا نية ضَرَبَ هذا مثلاً لإِحكامه إِياه ويجوز أَن يكون أَراد بالوَصائل الصِّيلاب والورَدَيلة قطعة من الفضة ويقال للمرِرآة الورَنيلة ُ والعرِنَاسُ والمرَذِيِّيَّة ُ قال ابن الأَثيرِ أَراد بالوَصائل ما يُوصَل به الشيء يقول ما زِلْت أُد َبِّرِ أَمْرِك بما يَج ِب أَن يرُوسَل به من الأُمور التي لا غ ِن َى به عنها أَو أَراد أَنه ز َيَّن أَم ْر َه وح َسَّنه كأَنه أَلـ°ب َس َه الو َصائل وقوله D ما ج َع َل ا∐ ُ من ب َح ِيرة ٍ ولا سائبة ٍ ولا و َصِيلة ٍ قال المفسرون الو َصِيلة ُ كانت في الشاء خاصة كانت الشاة إِذا و َلـَد َت° أُنثي فهي لهم وإِذا وَلَدَت° ذكَرا ً جعلوه لآلهتهم فإِذا وَلَدَت° ذكَرااً وأُنثى قالوا و َص َلا َت° أَ خاها فلم ي َذ ْ ب َحوا الذك َر لآلهتهم والو َص ِيلة التي كانت في الجاهلية الناقة ُ التي و َص َلاَت ْ بين عشرة أ َب ْط ُن وهي من الشاء التي و َلاَد َت ْ سبعة أ َب ْط ُن ءَناقَي°ن ءَناقَي°ن فإ ِن و َل َد َت في السابع ء َناقا ً قيل و َص َلت ْ أَخاها فلا يشر َب لـَبـَن َ الأُمِّ إِلاَّ َ الرِّجال دون النساء وت َج ْرِي م َج ْر َى السائبة وقال أَ بو عرفة وغيره الو َص ِيلة من الغنم كانوا إِذا و َل َد َت ِ الشاة ُ ستة أ َ ب ْط ُن ن َظ َر ُوا فإ ِن كان السابع ُ ذكَرااً ذ ُبِح َ وأ َكَل منه الرجال والنساء وإِن كانت أ ُنثي ت ُر ِكَت ْ في الغنم وإِن كانت أُنثى وذكَرا ً قالوا و َص َلت ْ أَخاها فلم يدُدْ ْب َح وكان لـَح ْم ُها .

(* قوله « وكان لحمها » في نسخة لبنها) حـَراما ً على النساء وفي الصحاح الو َصـِيلة ُ

التي كانت في الجاهلية هي الشاة تـَلـِدُ سبعة أَبِهْمُن عَناقـَيهْن عَناقـَيهْن فإ ِن وَلـَدـَت ْ في الثامنة جـَد ْيا ً وعَناقاً قالوا و صلَـت ْ أَخاها فلا يذبـَح ُون أَخاها من أَجلها ولا يشر َب لبنها النساء وكان للرجال وجر َت ْ م َج ْر َى السائبة وروي عن الشافعي قال الوصيلة الشاة تـُنـْت َجُ الأَبهْ مُن الجال وجر َت ْ آخَر َ بعد الأَبهُ مُن التي وَ وَ قَّ تَتوا لها قيل و صَلت ْ أَخاها وزاد بعضهم تـُنـْت َجُ الأَبهْ مُن الخمسة عـَناقـَيـ ْن عَناقـَيـ ْن عَناقـَيـ ْن في بـَما ْن فيقال هذه و صُله ْ تـَصـل ُ كلّ ّ ذي بطن بأ َخ اله معه وزاد بعضهم عناقـي ْن في بـمَا و ثير نفي بـمَا و أَبهُ مُن وي ويقال قطعنا و صيلة بعيدة وروي عن ابن مسعود الواسعة البعيدة كأنها و صيلة فأ عول و راحيلتك حاملاً عال لم يرُرد بالوصيلة أن مسعود أنه قال إذا كنت في الوصيلة فأ عول الحرادية عن الن مسعود الأرض البعيدة ولكنه أثراد أثرها عميلة تمدّ مرودة ً يتَامل بأخرى ذات كالأيقال وفي الأول يقول لبيد ولقد قاطَع ث و صيلة أمر واحدة أنه يَاكُون فيها له يَد و والورسيلة العرم المات و مرادة والورسيلة العرب المات و المات ا

(* قوله « سميت بذلك إلخ » عبارة المحكم سميت بذلك لاتصالها واتصال الناس فيها والوصائل ثياب يمانية مخططة بيض وحمر على التشبيه بذلك واحدتها وصيلة) واحدتها و َص ِيلة وح َر ْفُ الو َص ْل هو الذي بعد الر ّ َو ِي ّ ِ وهو على ضربين أ َحدهما ما كان بعده خروج كقوله عفَ َت ِ الدِّ يار ُ م َح َلَّ ُها ف َم ُقام ُها والثاني أ َن لا يكون بعده خروج ُ كقوله أَ لا طال َ هذا الليل ُ واز ْو َرِّ َ جان ِب ُه ْ وأ َرَّ قَني أَن لا حَليلٌ أُلاع ِب ُه ْ قال الأَخفش يلزم بعد الرِّ َو ِيِّ الو َص ْل ولا يكون إلا ياءاً أو واوااً أو أليفااً كل واحدة منهنِّ ساكنة في الشعر المُطْلاَق قال ويكون الو َصْل أَيضا ً هاءاً الإِضْمار وذلك هاء ُ التأْنيث التي في حـَم°زة ونحوها وهاء ُ للم ُذكَّ َر والمؤ َنث متحرٌّ ِكة كانت أَ و ساكنة نحو غ ُلام ِه وغُلام َها والهاء التي تـُب َي َّن بها الحركة نحو ع َلم َي َّه ْ وع َم َّ َه ْ واقْض ِه ِ واد ْع ُه ُ يريد ءَلاَيَّ وءَمَّ واقض وادع ُ فأ ُدخلت الهاء لت ُبرَيَّ ن بها حركة الحروف قال ابن جني فقول الأَخفش يلزم بعد الرَّورِيِّ الوَصْل لا يريد به أَنه لا بُدَّ مع كل رَويَّ أَن يَـتـْبـَعه الوَصْل أَلا ترى أَن قول العجاج قد جـَبـَر الدِّينَ الإِلـَه ُ فجـَبـَر ْ لا و َصْل معه وأَن قول الآخر يا صاح ِبَيَّ فَدَت ْ نفْسي نُفوس َكما وحي ْثُما كُنْتُما لاقَيـْتُما ر َش َد َا إِنما فيه و َص ْل لا غير ولكن الأ َخفش إِنما يريد أ َنه مما يجوز أ َن يأ ْتي بعد الرَّوَدِيٍّ فإِذَا أَتَى لَزَمِ فلم يكن منه بـُدٌّ فأَجَهْمَل القَوْلَ وهو يعتقد تفصييله وجمعه ابن جني على و ُص ُول وقياس ُه أ َن لا ي ُج ْم َع والصّ ِلمة ُ كالو َص ْل الذي هو الحرف الذي بعد الرِّ َو ِيِّ وقد و َص َل به وليلة الو َص°ل آخر ليلة من الشهر لاتِّ ِصالها بالشهر الآخ َر َ والم َو ْص ِل أَ رَض بين الع ِراق والجزيرة وفي التهذيب وم َو ْص ِل كُورة معروفة وقول

الشاعر وبَصْرَة الأَزَدْدِ مَينَّا والعَراقُ لنا والمَوْصِلُدِ ومَينَّا المَصْرُرُ وَ وَد والحَرَمُ يريد المَوْصِلُ والجزيرة والمَوْصولُ دابَّة على شكل الدَّ بَرْرِ أَسُودَ والمَوْصولُ دابَّة على شكل الدَّ بَرْرِ أَسُودَ أَبيه وأَحْمَر تَلَاْسَع الناسَ والمَوْصول من الدوابِّ الذي لم يَنْزُ على أُمَّيه غيرُ أَبيه عن ابن الأَعرابي وأَنشد هذا فَصِيلُ ليس بالمَوْصول ِ لكَرِنْ ليفَحَلْ ٍ طرقة فَحيل ِ ووَاصِل اسم رجل والجمع أَواصِل بقلْ بالواو همزة كراهة اجتماع الواوين ومَوْصول اسم رجل أَنشد ابن الأَعرابي أَغَرَّكَ يا مَوْصولُ منها ثُمالة ُ وبَقَلْ بأَكَنْنافِ للغَرِيفِ تُؤان ُ ؟ أَراد تُؤام فأَبدل والياً صُول الأَصْلُ ويأُ مول أَ بو وجزة يَهُزَّ وأَصَالُ والغَرَادِ وَالرَّاسُلُ ويأُ واللَّاسُلُ ويأُ منها أَوال الأَصْلُ ويأُ ويأَول أَنْ وأَولاً وأَرَاد اللهُ وأَراد اللهُ وأَدَى المَدَاوِلِ الأَصْلُ ويأَصولُ ويأَصولُ ويأَصول أَن يلا أَن يوامَوْلُ والنَّاسُ لا أَن يوامُ وأَراد وأَمَالُ وأَسَالُ وأَنْ ويأُ مؤلُ ويأَصولُ ويأَصولُ ويأَصولُ المَالِيَّ يَا مَوْدَ المَدَاوِسَ يَا مُولُ ويأَصولُ ويأَدُولُ المَّالُ أَن يريد أَصْلُ وأَصالُ وأَصالُ والمَالِيَّ يَا مَوْدَا المَدَاوِسَ يَا مُولُ ويأَولُ ويأَصولُ علي المَولُ ويأَصولُ عيريد أَراد السُور وأَوسَلُ والمَالُولُ ويأَصولُ ويأَولُ ويأَنْ ويأَنْ والمَالُولُ والمَالُولُ ويأَولُ ويأَولُ الأَصْلُ ويأَدُولُ المَّالُ اللهُ عَلَا أَنَّ اللهُ المَالِيَّ عَلَى المَولُ المَالِيِّ والمَالُولُ ويأَنْ والمَالُولُ ويأَنْ والمَالِيَّ المَالِيَّ عَلَا الْمَولُ ويأَنْ والمَالُولُ ويأَنْ المَالِيَّ عِلْ والمَالُولُ ويأَنْ والمَالُولُ والمَعْرَا والمَالُولُ والمَالُولُ والمَالُولُ والمَالْفَالُولُ والمَالُولُ والمَالُولُ والمَالُولُ والمَالُولُ والمَلْ والمَالُولُ وا